إشكاليات الطرح الديني لدى الجماعات المتطرفة وأثرها على المفاهيم البنائية للدول والأوطان

الأستاذ الدكتور/ أحمد إسماعيل أبو شنب
وكيل كلية أصول الدين والدعوة الإسلامية
بطنطا

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه الأطهار الأنقياء الأصفياء المقربين، وبعد ..،

فليس بخاف أن بعض ما يشهده العالم من صور العنف المتصاعد، إنما نشأ عن إشكاليات منهجية في الطرح العقدي في إطار تكوين القناعات والمعتقدات في أوساط الاتجاهات المتطرفة .

ولا ريب أن الصور المتتابعة والمتصاعدة من العنف والإرهاب في الوسط السياسي والاجتماعي قد بدأت بـ " عنف الفكرة "، و" فكرة العنف" اللتين أفضتا إلى ممارسة الأعمال الإرهابية والتدميرية والتخريبية التي عانت منها بعض الدول من قبل الجماعات المتطرفة في إطار من التبرير المغلوط والتأصيل الأيديولوجي الموهوم، القائم على الظن والتوهم والخَرْص، الأمر الذي أدى إلى كثير من التناقضات في الرؤى والتصورات التي انبنت عليها قناعاتهم وتصوراتهم.

ولا مرية أن الأطروحات الذاتية – على مساري المعتقدات والقناعات الذاتية داخل الاتجاه الواحد – تمر بمراحل متعددة، من حيث البناء والتكوين، وتنحى منحًا تطوريًّا كيفًا وكمًّا، من الرؤية وحتى النظرية وفرض الاعتقاد بها دينًا على أتباع الاتجاه.

وثمة العديد من الإشكاليات الذاتية التي فَعَّلت من طبيعة ذلك النمو، وهذا التطور، وفى هذا البحث سأتناول بعضًا من هذه الإشكاليات بشيء من التفصيل .

واللهَ تعالى أسأل أن يسهم هذا العمل في تصحيح الفهم وبيان وجه الحق في هذه القضايا التي تُشكِّل قناعاتٍ فكرية لهذه الاتجاهات المتطرفة لعل قلوبهم ترعوي وتنصت لصوت الحق، وأن يكون فيه عصمة لشبابنا من الوقوع فريسة في براثن هذا الفكر المنحرف عن نقاء الفطرة التي فطر الله تعالى الناس عليها، وأن يجعله خالصًا لوجهه الكريم، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

الإشكالية الأولى

إشكالية التوصيف والتكييف والتوظيف

وأعني بالتوصيف: جعل وصفٍ للشيء يقربه من دلالته الشرعية، وأعني بالتكييف: جعْل كيفٍ شرعي للشيء يمكِّن من صبغه بالشرعية، وأعني بالتوظيف: جعله محتوى شرعيًّا تطبيقيًّا بقطع النظر عما إذا كان واجبًا أو مستحبًّا أو محرمًا أو مكروهًا، وهذا ترتيب منطقي لمراحل البناء والتكوين الفكري والعقدي، لا يمكن عكسه أو الإخلال برتبيته، فالخلل في التوصيف يتبعه خلل في التكييف، والخلل فيهما معًا أو في أحدهما يترتب عليه خلل في التوظيف.

فيشترط لصحة التكييف صحة التوصيف، ويشترط لدقة التوظيف دقة التكييف، وخلاف ذلك يترتب عليه خطأ تراكمي في إجراءات الحكم، وفي توظيف المفهوم توظيفًا شرعيًّا بمقتضى الشرع والعقل، وهذه إحدى أخطر الإشكاليات التي تواجه مسارات الطرح العقدي الذاتي في إطار الإقناع والاقتناع، وترسيخ المفاهيم في أذهانٍ تقاصرت عن الفهم، واتجاهٍ تعاظم على النقد، ودلالات تأبَّت على " رشد الفكرة"، و" فكرة الرشد"، و" حكمة التعقل " .

ولا ريب أن هذا التأسيس البنائي الخاطئ للمعتقدات والقناعات يفتح الباب أمام الغلوِّ والتقصير، والإفراط والتفريط، مما يترتب عليه الخطأ في المعتقد والقناعات والسلوك .

وبالقطع فهذه تربة خصبة لنمو الأفكار المتطرفة والنزوعات القوية إلى العنف والإرهاب؛ حيث تهيئ الظروف المناسبة لنمو " عنف الفكرة " و " فكرة العنف "، فالأولى: تمثل الجانب النظري النقدي، بينما تمثل الثانية : التطبيق العملي لعنف الرؤى والتصورات والمبادئ، وهما دائرتان متقاطعتان متداخلتان تراكميتان غائرتان في القصد، وتترتب الثانية منهما : " فكرة العنف " على الأولى : " عنف الفكرة " .

مثال : " الحكم بالتكفير " و " قتال الكافر "، فبالنسبة إلى التوصيف: التكفير يفتقد إلى وصف يخرج به الإنسان عن كونه مسلمًا ، وبالنسبة إلى التكييف: النظر بدقة في إجراءات إعداد الوصف لمرحلة تجعل له سندًا شرعيًّا.

أما التوظيف: فهو توظيف الوصف بعد تكييفه لما يتفق وهوى المذهب، وبما يتطابق مع قناعاته بوجوب قتال الكافر .

والحكم بالكفر، وقتال الكافر مرتبطان بتصور مفهوم " أهل الحق" وهو مصطلح يعاني من قصور الفهم، وخطأ التحرير، وغلو التفسير، فكل اتجاه يرى أنه " أهل الحق"، وتقتضي القسمة المنطقية أن غيره " ليس بأهل حق "، وهذه العبارة الأخيرة تمثل وصفًا للحال في إطار التوصيف.

إذًا – ووفق معتقدهم الخاطئ– فهو مهيَّأ لتكييفه بأنه بعيد عن الدين، وهذا هو "التكييف"، ومن ثم فهو – عندهم – كافر، وهذا هو التوظيف، ومن مقتضى التوظيف إصدار حكم بوجوب قتاله والتسويق لذلك.

فانظر إلى تراكمية الخطأ في التوصيف، كيف أدت إلى خطأ في التكييف، وكيف أديا معًا إلى خطأ في التوظيف، وكيف أدت المراحل الثلاثة إلى خطأ في التسويق لفكرة خاطئة على أنها دين وواجب، أي إن تكفير الآخر لديهم دين، وقتاله واجب، مع أنه غير متحقق بوصف يوصف به، وكيف يكيف به، وحكم بكفر يصدق عليه .

ومن المبادئ الخاطئة التي يزعمونها أن الكافر أيَّ كافر، هو عندهم " غير المسلم" يجب قتاله، وهذا قصور في الفهم وخطأ في الحكم.

فالقتال في الإسلام لمن قاتل وحمل السيف وأدى إلى فتنة عامة ونقض العهد وليس لمن خالف الدين طالما كان مسالمًا، قال الله تعالى: ﴿ بَرَآءَةٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ إِلَى ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّم مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴾[1].

فالأمر بقتالهم ليس بسبب وصفهم بالكفر، وإنما لنقضهم العهد [2] مع رسول الله ﷺ ، فالقتال لمن قاتل، ومن ثم قال الله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ يَلُونَكُم مِّنَ ٱلْكُفَّارِ وَلْيَجِدُواْ فِيكُمْ غِلْظَةً وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلْمُتَّقِينَ ﴾ [3]، والمعنى: قاتلوا الذين يلونكم ممن قاتلوكم .

مثال آخر :

ظن الغلاة أن مجرد تحقق الكافر بوصف الكفر " توصيف " يوجب مواجهته شرعًا، وهذا تكييف خاطئ، ويجب أن تكون المواجهة بقتاله، وهذا توظيف خاطئ، علمًا بأن

المقرر شرعًا أن مجرد الوصف بالكفر لا يوجب القتال ولا يجيزه، إنما يوجب ذلك أو يجيزه إشهار سيف، أو بروز لقتال، ودليل ذلك قوله تعالى: ﴿ نَّحۡنُ أَعۡلَمُ بِمَا يَقُولُونَۖ وَمَآ أَنتَ عَلَيۡهِم بِجَبَّارٖۖ فَذَكِّرۡ بِٱلۡقُرۡءَانِ مَن يَخَافُ وَعِيدِ ﴾ (٤)، والقاعدة العامة في التبليغ : أن"الدعوة عرضٌ لا فرض "، وهو مأخوذ من قول الله تعالى: ﴿إِنَّا عَرَضۡنَا ٱلۡأَمَانَةَ عَلَى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ وَٱلۡجِبَالِ فَأَبَيۡنَ أَن يَحۡمِلۡنَهَا وَأَشۡفَقۡنَ مِنۡهَا وَحَمَلَهَا ٱلۡإِنسَٰنُۖ إِنَّهُۥ كَانَ ظَلُومٗا جَهُولٗا ﴾(٥)، فقال تعالى : "عرضنا"، ولم يقل " فرضنا "؛ لأن الاعتقاد قائم على محض الاختيار، ولا سلطان لمكرِهٍ على مُكرَه.

من ثمَّ قال الله تعالى لرسوله ﷺ في كتابه العزيز: ﴿ وَلَوۡ شَآءَ رَبُّكَ لَأٓمَنَ مَن فِي ٱلۡأَرۡضِ كُلُّهُمۡ جَمِيعًاۚ أَفَأَنتَ تُكۡرِهُ ٱلنَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُواْ مُؤۡمِنِينَ ﴾ (٦)، والخطاب الكريم متضمن إنكار كون الإيمان بالله تعالى قائمًا على مبدأ الإكراه، ولو أنه يقوم على الإكراه لأكره الرسول ﷺ قريشًا على الإيمان يوم أن فتح مكة، بل عفا عنهم وقال لهم : " مَا تُرَوْنَ أَنِّي فَاعِلٌ فِيكُمْ؟ قَالُوا: خَيْرًا، أَخٌ كَرِيمٌ، وَابْنُ أَخٍ كَرِيمٍ، قَالَ: اذْهَبُوا فَأَنْتُمْ الطُّلَقَاء " (٧)، ولم يُجبِر أحدًا منهم على الدخول في دين الله تعالى، بل دخل الناس في دين الله تعالى أفواجًا عن طيب نفس وطواعية ومحض اختيار .

الإشكالية الثانية

الاختزال المفاهيمي للمصطلحات

تعتبر إشكالية الاختزال المفاهيمي للمصطلحات إحدى أخطر الإشكاليات التي تهدد الفكر الإسلامي الراشد والسوي، ذلك أن عملية الاختزال المفاهيمي للمصطلحات تعتمد على أمور خطيرة، منها :

أولاً : إقصاء الدلالات الصحيحة المجمع عليها عند الأثبات الراسخين من أهل العلم، والتي تلقتها الأمة بالرضا والقبول .

ثانيًا : الانتقاء الدلاليُّ المغرض لما يتوهمون أنه يدعمهم في ترسيخ مفاهيمهم الغالية للمصطلحات الشرعية والفكرية، وهذا نزوع سلبي في البناء الفكري؛ لأنه يضفي على المصطلحات دلالات قد تكون بعيدة عن مراده، ومجافية لبنيته اللفظية ومقاصده الدلالية.

ثالثًا: بتر المفاهيم الدلالية وتطويعها للاستدلال على صحة مفاهيمهم الدينية والفكرية الغالية، وهذه عملية شديدة الارتباط بالاختزال، والإقصاء، والبتر.

رابعًا : الفرْض المعرفيُّ، وأعني به : محاولاتهم المغرضة لفرض مفاهيم جديدة على المصطلحات، وهي مفاهيم تنكرها دلالات هذه المصطلحات الاشتقاقية والدينية[٨]، وتمثل هذه المحاولة البغيضة المقصد والغاية من عملية الاختزال المفاهيميّ للمصطلح الديني الشرعي والفكري الثقافي .

ولا مرية أن فكرًا يقوم على هذا العبث المنهجي في البحث والاستدلال والتأصيل والتقعيد للمفاهيم المغلوطة يصطدم بمقررات الدين، وبداهة العقل، وإجماع الأمة، ومقاصد الشريعة، وهو ما يمثل عقبة كأداء في سبيل إقناع أتباعهم بصحة الفرض والطرح المعرفي الجديد، فاندفعوا إلى ربط هذا النتاج الفكري المغرض بمبدأ "الولاء والبراء" [٩] الذي تم اختزاله؛ ليتوافق مع هوى مذهبهم المتطرف، وليس مع مفاهيم الدين، فصوروا لأتباعهم أن موالاة مذهبهم هي موالاة لله تعالى، والبراء من غيره هو تبرؤ مما لم يرده الله تعالى معتقدًا أو تشريعًا أو فكرًا.

كما ضيقوا على الناس دائرة التعبد إذ وسعوا مفهوم البدعة، ليشمل كل ما لا يتوافق مع آرائهم الغالية وممارستهم المفرطة .

وكان القول بالبدعة أصلاً من أصول فكرهم المتطرف، ومنطلقًا إلى العبث بالمفاهيم الشرعية في عملية تفكيك وبناء تقوم على الاعتساف في الرأي، وتطويع الدلالات الشرعية لما تمليه عليه قرائحهم المريضة.

هذا فضلاً عن اختزالهم مفاهيم بعض المصطلحات المتعلقة بكيان الأمة الإسلامية الديني والاجتماعي والفكري والثقافي وفق رؤاهم وتصوراتهم الخاطئة، كمصطلحات: الأمة، والمذهب، والدين، والدولة ؛ فاختزلوا مفهوم الأمةَ في جماعتهم، واختزلوا مفهوم المذهب في فكرهم ومذهبهم، واختزلوا مفهوم الدين فيما يدينون به، واختزلوا مفهوم الدولة في نظمهم الخاصة بهم،كل ذلك زورًا وبهتانًا .

وبالقطع كان لهذا المنحى الفكري التأصيلي الاستدلالي آثار خطيرة ومدمرة؛ دعمت رؤى الفكر الغالي ونزوعاته نحو العنف والإرهاب في ميادين عملهم الدعوي، ومن هذه الآثار ما يلي :

١- تفكيك مفاهيم صحيحة درج عليها النشء، وتعلمها في مؤسسات الدعوة الرسمية التي تعتمد الوسطية مذهبًا فكريًّا ومنهجًا إسلاميًّا، وقد وقع النشء فريسة لعمليات استقطاب حادة هدفت إلى تفكيك مفاهيمهم الدينية الصحيحة، وصياغة عقلياتهم وفق أطروحاتهم الفكرية الجديدة الغالية الملوثة بـ " عنف الفكرة " و "فكرة العنف " .

ولم يكن لهم أن يحققوا هذا إلا بالطعن في المؤسسات الدينية الرسمية والقدح فيها، والافتئات على علمائها، رغم وسطيتهم الفكرية، وطرحهم الصحيح لمفاهيم الدين .

٢- تمزيق روابط الانتماء الفطري لأرض المنشأ والوطن، مما ترتب عليه تفكيك روابط الانتماء الوطني للدولة التي يقيمون فيها وينتمون إليها وينعمون بخيرها، فاستهانوا بالدولة وحدودها ومقدراتها وأسقطوا هيبتها، الأمر الذي مثل منطلقًا قويًّا لكثير من الممارسات الإرهابية اللاإنسانية التي أهدرت قيم الإنسان والمجتمع، وأهدرت ثرواته ومقدراته ونعمه

التي أنعم الله تعالى بها عليه ظلمًا وعدوانًا، فكان التدمير لبنى المجتمع الدينية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية، بما يمثل مصادمة لسنن الفطرة الإنسانية في حب الوطن والمنشأ التي دل عليها قول الرسول ﷺ بعد أن أُمر بالهجرة إلى المدينة المنورة : " أما وَاللَّهِ لأَخْرُجُ مِنْكِ، وَأني لأَعْلَمُ أنكِ أَحَبُّ بِلادِ اللَّهِ إِلَيَّ وَأَكْرَمُهُ عَلَى اللَّهِ، وَلَوْلا أن أَهْلَكِ أَخْرَجُونِي مَا خَرَجْتُ"(١٠).

فهذه القيم الفطرية للروابط الاجتماعية التي تفاعلت في نفس رسول الله ﷺ حتى امتلأت بها نفسه، توضح الارتباط النفسي بالوطن موضع الميلاد ومدرج الطفولة والصبا والشباب، والغريب كيف توارى هذا الفهم عن مشهدهم السياسي، وممارستهم الدعوية حتى أنشأوا أجيالاً واهية الصلة ببلادهم، فمزقوا المجتمع إلى جماعات وفرق وأشياع، وكونوا ميليشيات مسلحة تحت أسماء شتى؛ لإجهاض الدولة، وقتل أبنائها المدافعين عنها، وإرهاب أهلها المسالمين .

والعجب العجيب أن هذه المفاهيم خرجت من كونها نزوعًا سياسيًّا أو فكريًّا إلى كونها عقيدة وقناعات ومسلمات وثوابت تأسست عليها اتجاهاتهم التنظيمية التي جعلت من الإرهاب شرعة ومنهاجًا، فصار التقرب إلى الله تعالى بإراقة الدماء والتخريب والإفساد في الأرض – في مزاعمهم البالية، وآرائهم المغلوطة وتوجهاتهم الشاذة – مبررًا شرعيًّا للإغارة والتدمير والنهب والسرقة، إنهم يتقربون إلى الله تعالى بنقيض ما فرضه الله عليهم، ويعتقدون ما نهاهم الله تعالى عنه، ويستحسنون ما قبَّحه الشرع وترفضه العقول السليمة والأعراف والإنسانية الصحيحة .

ولا يمكن أن تُستباح الأصول والمبادئ التشريعية الإلهية بظن أو وهْم أو هوى أو دعوى أو زعم، فمن نقضها أو جافاها فله حسابه عند ربه، لا يضل ربي ولا ينسى، فتعالى الله علوًّا كبيرًا.

الإشكالية الثالثة

الاختزال النصي والتحكم الدلالي

من الثوابت، بل من الأصول المقررة شرعًا وعقلاً أن النص الإلهي سيد في ذاته، عمدة في دلالته، بديع في نظمه، سامٍ في مقاصده، ولابد من التأدب في فهمه وتدبره وفقه دلالاته ومقاصده، فهو حرٌ عصيٌّ على التقييد بنزعةٍ أو هوى، وقيمه مطلقة غير خاضعة للتسيير، وهو عليٌّ أبيٌّ على القسْر، ودلالاته شاملة غير قابلة للقصر، ومقاصده غير قابلة للاجتزاء، أبيٌّ على الانتقاء.

ولا مرية أن عدم مراعاة هذه الثوابت والأصول التي تُرسِّخ مكانة النص الإلهي وتقدسه، والتعامل معه بتجاهل هذه الآداب و تغييبها وعدم مراعاتها، وتطويع دلالاته لعمليات اختزال قسرية لخدمة الحركات الدينية المتطرفة أيًّا كانت مسمياتها، وأينما كان موطنها ووضعها، لا مرية أن كل ذلك يؤدي إلى إشكاليات منهجية في الاستدلال والاستنباط لدعم المعتقدات والقناعات .

وأعنِي بالاختزال: حصر الكل في جزء، أي اختزال المعنى الكلي للنص في صورة دلالية جزئية تتوافق وهوى المذهب والاتجاه، في إطار من التحكم المُغرض والتوجيه القاصر .

وبناءً عليه فإن عملية الاختزال النصي تمثل حالة من الانتقاص الدلاليِّ للنص، وهو لون من ألوان القسر المفاهيميِّ للنصوص الشرعية، وتطويعها لخدمة التوجه الفكريِّ والطرحِ المعرفيِّ القاصر، الذي يَختزل المجموع في الآحاد، أو الدلالة الكليةَ متعددة الرؤى والتصورات في دلالة جزئية أُحادية الرؤى والتصور، وبالتأمل الدقيق نجد أن هذه العملية تُمثل إغارة على الثراء الدلاليِّ للنص الشرعيِّ، في محاولة لإجدابه، وإفقاره، مما يعكس صورة لحالة من سوء الأدب في التعامل مع هذه النصوص التي استودعها الله تعالى من الحكمة والثراء الدلالي ما يرفع به الحرج عن الأمة، والمشقة عن المكلفين .

ومن أمثلة الاختزال الدلالي قصرُ جماعة التكفير والهجرة وجماعة الجهاد، ومن نحا نحوهم من الجماعات المتطرفة دلالةَ حديث رسول الله: " أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى

يَشْهَدُوا أَنْ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَيُقِيمُوا الصَّلاَةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّ الإِسْلاَمِ، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ" [١١] على مطلق قتال الكافرين، وهذا فهم خاطئ وقاصر، حيث إنه يصطدم بآيات القرآن الكريم، ومنها قول الله تعالى: ﴿ وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ لَآمَنَ مَن فِي ٱلْأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًا أَفَأَنتَ تُكْرِهُ ٱلنَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُوا۟ مُؤْمِنِينَ ﴾ [١٢] كما أننا ذكرنا فيما سبق أن الدعوة إلى الله تعالى تكون عرضًا لا فرضًا .

إضافة إلى أن (أل) فى كلمة (الناس) فى شرح الحديث تكون للعهد وليس للجنس، ويكون القتال حينئذ مخصوصًا بقتال من حمل السيف، أو بفئة نقضت العهد مع رسول الله ﷺ فأمر بقتالهم، أما أن تكون لعموم الناس فغير مُسَلَّم به، وفهم خاطئ متطرف .

وهذا ما نبَّه عليه ابن رجب الحنبلي، حيث قال في شرحه للحديث : "وقد ظن بعضهم أن معنى الحديث أن الكافر يُقاتل حتى يأتي بالشهادتين، ويُقيم الصلاة، ويُؤتي الزكاة، وجعلوا ذلك حجة على خطاب الكفار بالفروع، وفي هذا نظر، وسيرة النبي في قتال الكفار تدل على خلاف ذلك " [١٣].

بناء على ذلك فإن قصر معنى الحديث على دلالة موهومة بعينها، وإقصاء غيرها لخدمة رأي أو مذهب، لا سيما إذا كان متعلقًا بقتال؛ عدمُ تقدير للنص، وسوءُ فهم لدلالته، وعِيٌّ حكمة، وقصورُ دراية، ونضوبُ فهم .

ومن هذا المنطلق حاولت تلك الجماعات الضالة المتطرفة فرض الجهاد ضد الدولة ظلمًا وعدوانًا، وأطلقوا عليه " الفريضة الغائبة " زورًا وبهتانًا، وقد انبرى فضيلة الإمام الشيخ / جاد الحق علي جاد الحق للرد عليهم في كُتيب أسماه : نقض الفريضة الغائبة[١٤] .

وهكذا تتم عملية الاختزالات الحادة للنصوص الشرعية بما تأباه دلالاتها، وتنكره تشريعاتها، ويتناقض مع مقاصدها وغاياتها، وهذا الاتجاه الغالي في الاستدلال على قضايا متطرفة لم يعدو كونه مجرد رأي خاطئ، إنما كان لغرض فرض القناعات الخاصة، وتكوين معتقدات جديدة تُفرض قصرًا على أتباعهم ومؤيديهم، بل إنهم اعتبروا أن من انتمى إليهم ليس بكافر، وكفروا من انفصل عنهم بعد دخوله في جماعتهم، وأهدروا دمه، وأوجبوا قتاله،

فضلاً عن تكفيرهم من لم ينتم إليهم ولم يصح في ذلك فهم، ولم يستقم لهم فيه قصد، ولم تقم عليه دلالة، ناهيك عن قناعات ومعتقدات تتأسس على هذه المنهجية الغالية المتطرفة، التي تدعم توجهات هذه الجماعات لإرهاب الناس، وتقويض كيان الدولة، وخدمة مخططات صهيونية تسعى للقضاء على وحدتها واستقرارها .

وسيُسألون أمام الله تعالى عمّن قتلوه: بأيِّ ذنب قُتل ؟!، وعن دين الله تعالى كيف اختزلوه في مفاهيم وطوَّعوه لنزعاتهم الغالية ؟!، وعن دولتهم لمَ أفسدوا فيها ؟!، وعن نعم الله تعالي على الناس لمَ بددوها ؟!!، وعن شرع الله تعالى كيف تسوَّروا عليه محرابه وقفزوا فوق أصوله وثوابته ظلمًا وعدوانًا.

الإشكالية الرابعة

الصيرورة الفكرية وفرضية الاعتقاد

أعني بالصيرورة الفكرية: تطور الأفكار من إطار الفكر إلى إطار الاعتقاد، ومن الطبيعي أن الأفكار تبدأ بالرؤية، وتمر بالتصور، حتى تصل إلى المبدأ، وتنتهي بالقناعات والفروض العقدية .

وما كان لهذه الرؤى والتصورات والمبادئ والقناعات والفروض العقدية أن تنضبط في إطار منهجية عبثية، تُصادم الدين الصحيح والعقل الصريح، ثائرة على المفاهيم الشرعية والدلالات النصية المنضبطة، وما كان لهذه المراحل المتطورة الطبيعية أن تصح إلا في إطار من التجرد للحق، وإعلاء قيم النص الشرعي على الهوى، والبعد عن التحكم الدلالي والفرض المعرفي، فمن البديهي أن سلامة الإجراءات شرط لسلامة الحكم، وأن قوة التصور شرط لقوة الحكم، وأنه لا ينضبط تصور برؤية قاصرة، ولا يصح مبدأ بتصور واهٍ، وليس لأحد أن يفرض على النص قناعات مُسبقة، وأحكام مُستنطقة من قريحة الاتجاه، ومنطلقات هذه الجماعة أو تلك .

وقد انتقلَت قيادات هذه الجماعات الغالية الإرهابية ومنظِّروها بأتباعهم بخطى حثيثة من التصور إلى المبدأ ثم الفرض، بتطويع قسريٍّ للنصوص، وفرضٍ معرفي للنتائج، وأوهموهم أن هذا هو الدين الصحيح، ومذهب أهل الحق، والفرقة الناجية، وهم أبعد الناس في نزوعهم هذا عن الدين الصحيح والفكر السليم، وأغروهم عن فهم الحكمة الإلهية من مقاصد التشريع، ومبادئه السامية .

إنهم جعلوا غير المعقول معقولاً، والمجهول معلومًا من الدين بالضرورة، واللا منطق بداهة، والمنكَر من القناعات والفروض العقدية معروفًا، والشاذ من الرأي مذهبًا، وبداءة الرأي قطعًا، وجعلوا سقيم القول حجة، وعَييَّ المنطق حكمةً، وأغروْا به أتباعهم فظنوه حقًّا، واتخذوه دينًا، واعتبروه عقيدة .

ولكي يضمنوا قناعاتهم بمعتقدات جماعاتهم وقناعاتها، فرضوا عليهم ألا يأخذوا الرأي في الدين إلا منهم، ولا الفتوى إلا عنهم، فأوهموهم أنهم على الحق المبين، وأن غيرهم مبتدعة، و أصحاب هوى ورأي سقيم وتدين مغشوش، مع أن توجههم هذا لا يعدو كونه فهمًا منقوشًا، ووهمًا مبثوثًا، وظنًّا جعلوه حِجْرًا محْجورًا، وحُكمًا مسطورًا .

وقد قطعوا أتباعهم بذلك عن درب الاهتداء الحق، وطلب الحكمة وصواب الرأي وصحيح الدين، وعزلوهم عن دوائر الفهم الصحيح، فقدحوا في علماء الدين ممن لم ينتم إليهم، وشوهوا صورتهم ونالوا من تدينهم، وحذروهم من اتباعهم، مع أنهم يحملون هداية الحق، ويضطلعون بصلاح الخلق، يُنيرون عقولهم، ويهدونهم إلى ربهم، ويبلِّغون عن رسول الله ﷺ، ويأخذون بمواطئ أقدامهم إلى سبيل الرشاد.

وما فعلوا ذلك إلا لإبعاد أتباعهم عن دوائر النقد لمعتقداتهم وقناعاتهم الواهية التي عرضوها عليهم دينًا ومذهبًا، وبيان زيفها، وتوضيح جوانب أخطائها، ففرضوا الوصاية عليهم باسم الدين زورًا وبهتانًا، وهذه الجماعات المتطرفة تتوافق على بعض الأهداف وتختلف في البعض الآخر، وما تتوافق عليه هو النزوع إلى السلطوية السياسية، ومناهضة نظام الدولة، غير عابئة بما يترتب على هذه المواقف العدائية للأنظمة من آثار مدمرة للدولة والمجتمع، لكنهم فيما بينهم يختلفون لتحديد خصوصية كل جماعة أو اتجاه، ويحتدم الخلاف بينهم إذا ما تعلق الأمر بالتفرد بالسلطة .

وقد تدرجت الجماعات المتطرفة فى محاولة فرض هذه القناعات الباطلة لدى أتباعها في سُلَّم تصاعدي يبدأ بمعرفة الجماعة، والانتماء إليها، و دعمها، و الولاء لها، و مبايعتها على السمع والطاعة، حيث ساد الاعتقاد بينهم أن لا فقه صحيح إلا فقه الجماعة، ولا تدين قويم إلا تدينها .

انظر كيف تدرجوا بأتباعهم رويدًا رويدًا من مجرد "معرفة الجماعة" إلى الولاء لها، أو عدم الاعتراف بأفضلية غيرها، فهي لهم الدولة والسلطان والسيادة، ودعاتها في زعمهم هم العلماء الربانيون وإن أفتوْا بالقتل والتخريب والإفساد والقضاء على الدولة وترويع المجتمع، فذلك دين يتبعونه وشرع يلتزمونه !!.

فقد انتقلت هذه الجماعات المتطرفة بأتباعها من مجرد الرؤية والتصور، أي معرفة الجماعة، إلى السمع والطاعة، وترسيخ هذه القناعات في نفوس أتباع هذه الجماعات من شأنه أن يدفعهم إلى تنفيذ أوامرها دون نقاش، حيث أوهموهم أن الجهاد على حسب مفهومهم الباطل هو ما يقومون به من فساد وإفساد، وتدمير وخراب.

وكيف لا وهم يعتقدون أن لا صوت فوق صوت الجماعة، ولا طاعة إلا لأميرهم ؟! مع أن الجهاد في الإسلام لم يُفرض لنُصرة جماعة أو اتجاه وإنما فُرض دفاعًا عن الدين والعرض والمال والأرض ضد أعداء الدولة[١٥] الذين يحتلون أرضها، ويغصبون أموالها وثرواتها، ويدمرون اقتصادها، ويقوضون أركانها، ويُكلف به الحاكم لا الأفراد و الجماعات، يقول الله تعالى: ﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسۡعَوۡنَ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓاْ أَوۡ يُصَلَّبُوٓاْ أَوۡ تُقَطَّعَ أَيۡدِيهِمۡ وَأَرۡجُلُهُم مِّنۡ خِلَٰفٍ أَوۡ يُنفَوۡاْ مِنَ ٱلۡأَرۡضِۚ ذَٰلِكَ لَهُمۡ خِزۡيٞ فِي ٱلدُّنۡيَاۖ وَلَهُمۡ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾[١٦].

إن المنهجية المغلوطة في الاستدلال على القناعات والمعتقدات أدت إلى تصورات خاطئة لقضايا الشريعة لدى هذه الجماعات، وتذبذب الفتوى وتناقضها، وبروز نزعات غالية تبرر العنف الدموي وإرهاب الدولة بل تقويضها ظلمًا وعدوانًا .

الإشكالية الخامسة

الولاءُ والبراءُ والاختزالُ القيمي

الولاء والبراء والاختزال القيمي لمفهومها أحد أخطر إشكاليات منهج الاستدلال على المعتقدات وترسيخ القناعات لدى الجماعات التي تتخذ العنف مبدأً والإرهاب مسلكًا للتغيير.

وهو في فكر هذه الجماعات المتطرفة يعني الموالاة التامة، والطاعة المطلقة للجماعة، دون قيد أو شرط، وبذل النفس والمال من قِبل أتباعها في سبيل بقاء الجماعة واستمرارها، أما البراء فيعني لديهم: تبرؤ أتباع الجماعة من كل ما يتعارض مع الجماعة فكرًا ومنهجًا، حتى ولو كان جمهور المسلمين في الدولة الواحدة، وهذا هو المفهوم السائد لدى هذه الجماعات المتطرفة، التي اتفقت على المصالح الكبرى بينها، وهي محاربة الأنظمة ولو أدى ذلك إلى انهيار الدولة .

وأعني بالاختزال القيمي للولاء والبراء: أن مفهوم الولاء والبراء تبدل عن أصل مفهومه في الإسلام، فالولاء في التشريع الإسلامي موالاة الله تعالى وموالاة ورسوله ﷺ ، والبراء: تبرؤ من دين الكافرين ومعتقداتهم، وآية اختزاله أنه تحول من ولاء لله ورسوله ﷺ إلى ولاء لقيادات هذه الجماعات المتطرفة، ومن ولاء للدين إلى ولاء للمذهب، ومن ولاء للدولة إلى ولاء للجماعة.

وليس بخافٍ على ذي عقل وحكمة خطورةُ هذا الاختزال الذي يؤدي إلى تغاير مفهوم الولاء و البراء، فضلاً عن تعدد الولاءات والبراءات داخل الدولة الواحدة؛ الأمر الذي يؤدي إلى انقسام ثنائي، أو ثلاثي، أو رباعي حاد داخل كيان الأمة يهدد وحدتها، ولا يمكن تصور وحدة للأمة في ظل هذه التعددات الإثنية أو الجماعية، لا سيما إذا كانت هذه الجماعات تتبنى العنف ووسائله بوصفها قناعات قوية للإصلاح الفكري والسياسي داخل الدولة ظلمًا وعدوانًا.

وتم اختزال " الولاء والبراء " فصار ولاءً وبراءً سياسيًّا، فجُرد من مفهومه الديني إلى مفهوم سياسي محض باسم الدين والمذهب زورًا وبهتانًا، وتغيرت بذلك المفاهيم الاصطلاحية، فصارت الجماعة عندهم هي الدولة، والمذهب هو الدين.

ولما كانت الأحكام مرتبطة بمفاهيم المصطلحات ودلالاتها الشرعية كان من الطبيعي أن تتغير الأحكام وتتشوه بفعل هذا الاختزال الضاغط بقوة على مسار التحرير المفاهيميّ وإصدار الفتوى في تلك الأوساط.

ولك أن تتصور خطورة هذا الانقسام على مسارات الفتوى التي تكوِّن في ذهنية الأتباع القناعات والمعتقدات، فالجماعات المتطرفة- والتي تتسمى بأسماء مختلفة، مثل: السلفية الجهادية والتكفير والهجرة، والإخوان، وتنظيم القاعدة، وتنظيم دولة العراق والشام المعروفة اصطلاحيًّا بـ " داعش"، وغيرها من الاتجاهات الغالية المتشددة – تجعل الولاء والبراء أصلاً للانتماء إليها.

وبتعدد الولاءات لهذه الجماعات يتلاشى مفهوم الولاء للدين الحق والدولة، وتنهار قيم المواطنة والانتماء في نفوس أتباع هذه الجماعات، والأخطر من ذلك هو تعدد البراءات، التي تجعل البراءة ممن يخالفون الجماعة فرضًا أُلبس لباس الدين، وهو لا يعدو كونه مفهومًا سياسيًّا قصدوا من خلاله توثيق عُرى ارتباط الأتباع كلٌ بجماعته زورًا وبهتانًا بعد تجريده من صبغته الدينية.

إن هذا الاختزال القيمي بالطبع يؤثر على مضامين النصوص الشرعية في أذهان الأتباع، ويخلق في عقلياتهم حالة من اللاوعي واللامنطق، ولك أن تتصور خطورة هذا الاختزال القيمي في فهم القيم الشرعية في قوله تعالى: ﴿ وَمَن يَتَوَلَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ فَإِنَّ حِزۡبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلۡغَٰلِبُونَ﴾ [١٧]، فهذا تعبير قرآنيٌّ وإطلاق إلهي غير قابل للقسمة والتجزئة، وغير قابل للاختزال في جماعة أو مذهب أو اتجاه، فكل من آمن بالله تعالى وآمن برسوله، وتولى الله ورسوله، فهو من حزب الله، وبالطبع ليس المقصود به جماعة تسمت بهذا الاسم، ولا جماعة التكفير والهجرة، ولا جماعة القاعدة، ولا داعش، ولا حسم، ولا السلفية، ولا السلفية الجهادية، ولا جماعة الإخوان، ولا غير ذلك من الجماعات المتطرفة، وإنما المقصود به جمع المسلمين، وليس فئة أو طائفة أو حزبًا.

أما النهي عن تولى الظالمين والتبرؤ من كفر الكافرين الوارد في قول الله تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُوٓاْ ءَابَآءَكُمۡ وَإِخۡوَٰنَكُمۡ أَوۡلِيَآءَ إِنِ ٱسۡتَحَبُّواْ ٱلۡكُفۡرَ عَلَى ٱلۡإِيمَٰنِۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمۡ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴾ [١٨]، فإنما هو نص في ولاية الكافرين، ولو كانوا أولي قربى، والتبرؤ منهم يعني الإقرار ببراءتهم من أفعالهم[١٩]، وهو من باب النصح في الدين، لعلهم يرجعون إلى الله تعالى أو يدخلون في دينه سبحانه، كذلك مفهوم التبرؤ في قول الله تعالى: ﴿ قَدۡ كَانَتۡ لَكُمۡ أُسۡوَةٌ حَسَنَةٞ فِيٓ إِبۡرَٰهِيمَ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ إِذۡ قَالُواْ لِقَوۡمِهِمۡ إِنَّا بُرَءَٰٓؤُاْ مِنكُمۡ وَمِمَّا تَعۡبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ كَفَرۡنَا بِكُمۡ وَبَدَا بَيۡنَنَا وَبَيۡنَكُمُ ٱلۡعَدَٰوَةُ وَٱلۡبَغۡضَآءُ أَبَدًا حَتَّىٰ تُؤۡمِنُواْ بِٱللَّهِ وَحۡدَهُۥٓ إِلَّا قَوۡلَ إِبۡرَٰهِيمَ لِأَبِيهِ لَأَسۡتَغۡفِرَنَّ لَكَ وَمَآ أَمۡلِكُ لَكَ مِنَ ٱللَّهِ مِن شَيۡءٖۖ رَّبَّنَا عَلَيۡكَ تَوَكَّلۡنَا وَإِلَيۡكَ أَنَبۡنَا وَإِلَيۡكَ ٱلۡمَصِيرُ ﴾ [٢٠]، فهو تبرؤ من كفر الكافرين، وليس ممن يوحد الله تعالى ويؤمن به وبنبيه ﷺ .

وأما الاستثناء في قوله تعالى: ﴿إِلَّا قَوۡلَ إِبۡرَٰهِيمَ لِأَبِيهِ لَأَسۡتَغۡفِرَنَّ لَكَ﴾ فليس فيه إشكال؛لأنه مفسر بقول الله تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ ٱسۡتِغۡفَارُ إِبۡرَٰهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَن مَّوۡعِدَةٖ وَعَدَهَآ إِيَّاهُ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُۥٓ أَنَّهُۥ عَدُوّٞ لِّلَّهِ تَبَرَّأَ مِنۡهُۚ إِنَّ إِبۡرَٰهِيمَ لَأَوَّٰهٌ حَلِيمٞ ﴾ [٢١]، فالتبرؤ هنا ممن كفر بالله تعالى، وليس ممن آمن به وصدَّق بكتابه .

وتكمن خطورة الولاء والبراء – بمفهوم الولاء للجماعة والبراء مما يخالف فكرها الديني، أو منهجها في الإفتاء، أو أصول مذهبها – ليس فقط في ضلاله وزيغه عن الحق وإضلاله للخلق، وإنما فيما يترتب عليه من عداوة، والعداوة تُفضي إلي إصدار فتاوى التكفير، والتكفير يفضي إلى العنف والصدام المسلح والإرهاب .

ولم يكن هذا بحالٍ مقصدًا تشريعيًا من قول الله تعالى: ﴿ وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسۡتَطَعۡتُم مِّن قُوَّةٖ وَمِن رِّبَاطِ ٱلۡخَيۡلِ تُرۡهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ ٱللَّهِ وَعَدُوَّكُمۡ وَءَاخَرِينَ مِن دُونِهِمۡ لَا تَعۡلَمُونَهُمُ ٱللَّهُ يَعۡلَمُهُمۡۚ وَمَا تُنفِقُواْ مِن شَيۡءٖ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ يُوَفَّ إِلَيۡكُمۡ وَأَنتُمۡ لَا تُظۡلَمُونَ ﴾ [٢٢]، فالمقصد التشريعي في الآية الكريمة هو إعداد العُدّة لإرهاب الكفار والمشركين الذين قاتلوا المسلمين ونابذوهم العداوة والبغضاء .

ومن ثم فإن الفتاوى الصادرة بالقتال بدافع مفهوم " الولاء والبراء" المغلوط من قِبل جماعات التكفير والعنف والإرهاب، ضد الجيش والشرطة والشعب في دول العالم الإسلامي، فتاوى مغلوطة ومسيسة، لا تخدم إلا مصلحة فئة أو جماعة متطرفة تناصب العداء للمسلمين ودولهم باسم الدين وتدعى أنها من أهل الحق كذبًا وزورًا، ولا ريب أن هذا مخالف لتعاليم الدين الحق وأصوله التشريعية والعقدية، والقناعات والمبادئ الدينية ومقاصد الشريعة الإسلامية .

إن هذه الجماعات المتطرفة هي الفئة الباغية التي تعاونت مع أعداء الإسلام ضد المسلمين، وبدأت بإثارة الفتنة وقتال الدولة، وقد قال الله تعالى: ﴿ وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُواْ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَهُمَاۖ فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَٰتِلُواْ ٱلَّتِى تَبْغِى حَتَّىٰ تَفِىٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِۚ فَإِن فَآءَتْ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَهُمَا بِٱلْعَدْلِ وَأَقْسِطُوٓاْۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ۝٩ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَ أَخَوَيْكُمْۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾[٢٣]، وأما من خرج على الأمة يضرب بَرَّها وفاجرها ولا يخشى من مؤمنها فليس من الرسول ﷺ في شيء، ويُنَفِّذ فيه حكم الله تعالى "حد الحرابة"، وقد روي عن الرسول ﷺ : " مَنْ خَرَجَ مِنَ الطَّاعَةِ، وَفَارَقَ الْجَمَاعَةَ فَمَاتَ، مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً، وَمَنْ قَاتَلَ تَحْتَ رَايَةٍ عِمِّيَّةٍ يَغْضَبُ لِعَصَبَةٍ، أَوْ يَدْعُو إِلَى عَصَبَةٍ، أَوْ يَنْصُرُ عَصَبَةً، فَقُتِلَ، فَقِتْلَةٌ جَاهِلِيَّةٌ، وَمَنْ خَرَجَ عَلَى أُمَّتِي، يَضْرِبُ بَرَّهَا وَفَاجِرَهَا، وَلا يَتَحَاشَى مِنْ مُؤْمِنِهَا، وَلَا يَفِي لِذِي عَهْدٍ عَهْدَهُ، فَلَيْسَ مِنِّي وَلَسْتُ مِنْهُ"[٢٤].

الإشكالية السادسة

الفرض المعرفي والرؤية المذهبية الغالية

ودلالات الصراع العقدي

الفرض المعرفي والرؤية المذهبية الغالية ودلالات الصراع العقدي إشكالية من إشكاليات ترسيخ القناعات والمعتقدات الدينية والفكرية لدى الجماعات الغالية المتطرفة التي تمارس العنف الدموي والإرهاب باسم الدين .

أولاً : فرض الأطروحات العقدية : لا ريب أن ما تقرره البديهة أن المعتقدات والقناعات تقوم على الاختيار المحض لتحمُّل تبعات المسئولية الشخصية أمام الله تعالى يوم الحساب، ولا يمكن أن تقوم على الفرض؛ لأن الفرض إكراه ولا يُرسّخ قناعة فضلاً عن اعتقاد، ولا يمكن أن ينشأ عنه سلوك تعبدي بمحبة، وشوق، وذوق، ورقي وجدان، وتوهج باطن بعبادة .

بيد أن القناعات والمعتقدات من الممكن أن تفرض في غيبة الوعي الصحيح إذا أُلبست لباس الدين وصبغت به، ولو كانت قائمة على استدلال مضطرب واهٍ غير صحيح، لغيبة الملكة الناقدة و القدرة على التمييز لدى المتلقي وذلك ناشىء عن أمرين:

١- نضوب الثقافة الدينية والنضج العقلي، فمن لا يمتلك خلفية ثقافية دينية ثرية وصحيحة يكون أسير المفروض من الأفكار والمعارف، إلى درجة تصل إلى حد القناعات، بل والمعتقدات .

٢- توهج العاطفة الدينية، دونما عقل يميز ويدرك، وهذا يجعل من الإنسان فريسة سهلة للانصياع للمفاهيم المغلوطة والأفكار الشاذة التي يروَّجُ لها باسم الدين، استغلالاً لعاطفته الدينية الفطرية، الأمر الذي يُيسر إمكانية قبول الأفكار والإملاءات والفروض، حيث تمتلئ بها نفس المدعو، وينفعل بها وجدانه على أنها قناعات ومسلمات ومعتقدات لا تقبل الجدل.

وكثيرًا يُستغل البسطاء قليلو الوعي ضحلو الإدراك متوهجو العاطفة الدينية والحماسة الوجدانية في التوجيه للقيام بأعمال إرهابية تدميرية تخريبية انتحارية، لدرجة أنه من الممكن أن يرتدي أحد المغيبين حزامًا ناسفًا تراه يندفع بجهالة إلى تفجير نفسه، وإهلاك من

حوله، أو تدمير منشأة، أو مرفق حيوي من مرافق الدولة، ولمَ لا وقد أدى الفرض المعرفي بهذه المنهجية المغلوطة والمبادئ الفاسدة إلى استلاب الذات، واغتصاب العقل، وسرقة الكيان الإنساني الذي خلقه الله تعالى لاستعمار الأرض بعبادته والعمل الصالح، لا بتخريبها وتدمير ثرواتها؟!.

هذا عن أسباب الفرض المعرفي غير الذاتية : أي التي لا ترجع إلى المضمون الفكري والمحتوى الثقافي، وإنما إلى إشكالية في ذهن المتلقي غير الواعي، أما عن الفرض المعرفي في دوائر المُثقفين من المُنفتحين على تلك الجماعات المتطرفة مع تمتعهم بعقلية كبيرة ووعي وإدراك؛ فيرجع إلى أسباب أخرى، منها ما يلي :

أ- الأزمات النفسية : وهى التي قد يندفع منها المثقف وذوي التعليم العالي وكليات القمة لقبول الأفكار التي تتماهى مع طبيعته النفسية، فهناك من أسرف على نفسه في المعصية، لكنه يبحث عن طريق الخلاص والتوبة، فصادف من يدعوه إلى إحدى هذه الجماعات فسلك في مسلكها مضلّلاً ينشُد الغفران؛ لأنه يتوهم زورًا أن الدين الحق منحصر في هذه الجماعات أو تلك، وأن الرضوان الإلهي منعقِد بالانتماء إليها.

ب – الشعور بالنقص : وهناك بعض الأفراد الذين يعانون من الشعور بالنقص، بيد أنهم لما انتموا إلى تلك الجماعات المتطرفة، وجدوا من التقدير والتبجيل والتعظيم المزيف لهم، والثناء عليهم بأنهم ناصرو الدين كذبًا وخداعًا، وأنهم سيمثّلون لبنة قوية من لبنات الجماعات كما يتوهمون، ما أغراهم بما يعوض نقصًا فى نفوسهم، فهذا عالم، وذاك مجاهد، وهذا شجاع لا يهاب البطش وجريء في الحق، وذلك ذو قيمة وقامة، ويطيب هؤلاء نفسًا بهذا المدح والإطراء الخادع.

ويستغل دعاة هذه الجماعات المتطرفة وقياداتها مثل هذه الأحوال النفسية لطرح أفكارهم وقناعاتهم ومعتقداتهم، وبتأثير هذا الضغط النفسي الداخلي، والذي يُعتبرُ فرصة مواتية لقبول ما يطرحونه على هذه النوعية من آراء وقناعات يندفع هؤلاء لقبول ما يُعرض عليهم من قناعات ومعتقدات، ويعتبرون قبول هذا المعروض عليهم من فكر ومعتقد فرضًا

معرفيًّا؛ لأنه تلقاه تحت ضغط نفسي أو معنوي قوي مهَّد له قبول هذه الفرضيات، وثمة سببان يتأثر بهما المثقف وغير المثقف من أبناء الجماعة المتطرفة، وهما :

السبب الأول : الولاء والبراء بفهمهم المغلوط الموجه، وتدعيم روابط الانتماء إليهم كذبًا وخداعًا – وقد سبق نقضه – وهذا يستوى فيه المثقف بغير المثقف، والمدرِك بغير المدرِك، والمتعلم بالجاهل؛ كلٌ يدين ويتبرأ وفق معتقدات الجماعة وقناعاتها الباطلة.

السبب الثانى : النفع المادي وضمان الولاء والبراء، حيث إن هذه الجماعات تعتمد شراء وَهْمَ أتباعها بإغداق الأموال عليهم، وفتح أبواب متعددة ومتنوعة لهم فى كل المجالات للتربح منها .

ولا غرو أن تجد أتباع هذه الجماعات يُخْلصون لجماعاتهم كذبًا وزيفًا باسم الولاء والبراء، والذي خرج عندهم عن كونه مبدأً إلى كونه عقيدة أو على الأقل قناعة راسخة، يستوي في ذلك كل الجماعات الإرهابية المتطرفة، وإن تَصدَّر هذا المشهد جماعة الإخوان، وكل أولئك يشترون الولاء والانتماء بالمال واستغلال الحالة النفسية والضغوط الاجتماعية لتمرير مشروعاتهم السياسية الزائفة التي تعتمد العنف والإرهاب منهجًا !!.

ثانيًا : تعدد الولاءات وصراع الطرح المذهبي : إن تعدد الولاءات والبراءات على المسرح السياسي والعمل الدعوي لدى هذه الاتجاهات يفرض صورًا عديدة من الصراع بينها؛ لتوسيع قاعدتها الشعبية، ودعم نفوذها الديني والسياسي إلا أن ثمة إشكالية تعترض استقرار المجتمع تكمن في صراعات الطرح المذهبي للمشاريع الدعوية الكبرى والقائم علي الفرض المعرفي والإقناع القسري تحت عقيدة الولاء والبراء لديهم، والتي يصدر بمقتضى مخالفتها قرارات من قبل قيادات هذه الجماعات بالحرمان من الانتساب إلى الجماعة، أو الاستفادة منها معنويًّا وماديًّا.

كما يصدر بمقتضى الإخلاص للجماعة بهذا المبدأ اختيار نخبة القيادة، والترقي من كونه عاملاً بالجماعة إلى كونه قياديًّا، وعلى قدر إخلاصه في القيادة يُجزَل له العطاء.

ولا مرية أن قرارات هذه الجماعات المتطرفة بـ "المنح"، و"الحرمان"، تؤثر تأثيرًا قويًّا على القناعات بالمطروح فرضًا، والمساق إليه قَسرًا من الفتاوى الصادرة عنها، فضلاً عن معتقداتها وقناعاتها الباطلة في إطار الفرض المعرفيِّ باسم الدين.

ومن الغريب، بل العجيب أن كل جماعة من هذه الجماعات تعتبر نفسها ممثلة للمنهج الوسطي في الإسلام، ومعبرة عن الوسطية في الفكر ثقافة ومعتقدًا وإفتاءً، وهذا ما يُحدث في ذهنية المجتمع حالة من التناقض الفكري والعقدي والقناعاتي في مجال العمل الدعوي وميادين الدعوة، ويخلق جوًّا من الأرق تتصاعد فيه انفعالات المجتمع الوجدانية بدءًا من التوتر، ومرورًا بالدهشة، ثم الاضطراب، ثم الحيرة بتأثير ضبابية الرؤية الناشئة عن اضطراب الفرض المعرفيِّ، وتناقض الأطروحات الدينية .

ومما لاشك فيه أن المعول عليه في قبول هذا الطرح الديني المتناقض مع غيره عند هذه الجماعات هو ضمان " الولاء والبراء" الذي تفرضه كل جماعة، ولاريب أن هذا الطرح قد يتسبب في عملية انفصام ديني واجتماعي حادة يعاني منها المجتمع، وقد تُمثل خطرًا كبيرًا .

من ثم فإن مؤسسة الأزهر الشريف ووزارة الأوقاف قد تصدتا لهذه الأطروحات بصورة فاعلة عبر عقد المؤتمرات، والعمل الدعوي من خطب ومحاضرات وندوات وأروقة تعليمية وإفتاء ومعاهدَ ثقافية، وبرامج تعليمية ودعوية وتربوية، وهو نموذج ينبغي إن يحتذى حيث إن الواقع المضطرب والمتناقض والمتطرف، الذي سببته هذه الاتجاهات المتطرفة وأطروحاتها فى بعض الدول والمجتمعات، والتي تعتمد على" عنف الفكرة" و"فكرة العنف"، بل خروج " فكرة العنف " من إطار التنظير للقناعات إلى إطار التطبيق والممارسة، يتطلب تضافر جميع المؤسسات الدينية فى سائر الدول لبذل الجهد في تنوير المجتمع وهدايته وإرشاده إلى الحق، وإلى صراط مستقيم.

الإشكالية السابعة

سياسة الأولويات والطرح المقاصدي

من المقطوع به شرعًا أن الأولويات تُقدَّر بقدرها، وتُرَتب بحسب حاجة المجتمع إليها، وبما يحقق المقاصد الشرعية الكلية والجزئية، فيُقدَّم الأهم على المهم، ومعالجة ما يحقق ضررًا أكبر على ما يحقق ضررًا أقل، وما يحقق منافع المجموع على ما يحقق منافع الأفراد، وما يحقق مصلحة الدولة والأمة على ما يحقق مصلحة الجماعة، وما يحقق مقاصد الدين على ما يحقق مقاصد المذهب أو الاتجاه .

بيد أن واقع سياسة الأولويات في الأيديولوجية الفكرية لهذه الجماعات الغالية والمتطرفة، تصطدم بقوة بمفهوم سياسة الأولويات والطرح المقاصديِّ في الشريعة الإسلامية، وتعكس حالة أنِّية لدى هذه الجماعات إذ تقدم مصلحتها الفاسدة على مصالح الدولة والمجتمع، وتقدِّم مصلحة مشروعها المتطرف على مصلحة الدين، كما تقدم أطروحاتها الفكرية الشاذة على المُجمَع عليه من جمهور علماء الأمة.

وليس بخاف أن مشاريع هذه الجماعات السياسية وِفْق قناعاتهم ومعتقداتهم الباطلة تختزل في قضية الخلافة والسلطة، ولو على جثث المسلمين ودمائهم، مدعومين بأعداء الإسلام، ولا ينكر ذلك من هذه الجماعات إلا مكابر ومخادع ومغرور ومدلِّس ومزيف، وإلا فممن يشترون السلاح الذي يقتلون به المسلمين، والمسالمين الأبرياء من غيرهم ؟!، ومن أين يستمدون الدعم لمواصلة حربهم المُعلنة ضد دولهم؛ لقد هانت على هذه الجماعات الإرهابية دولُها، وهان عليهم شركاؤهم في الدين واللُحْمَة والسدى والدم والوطن والمصير، بل هان عليهم دينهم، مع أنهم يرفعون شعارات دينية مُسيَّسة في جوهرها، مفرغة في مظهرها.

إن هذه القناعات والمعتقدات التي يدينون بها، ويرسخونها في نفوس أتباعهم هي من جعلتهم يقتلون جموع المسلمين والمسيحيين في المساجد والكنائس وهم يتعبدون بها، لم يرعوا للدين حرمة، ولم يرجوا لله تعالى وقارًا ؛ إذْ قتلوا المصلين في مُصلاَّهم، وتجرؤوا على بيوت الله تعالى في الأرض، مع أن الله تعالى يقول في حديثه القدسي : "إِنَّ بُيُوتِي فِي

الْأَرْضِ الْمَسَاجِدُ، وَإِنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ فَهُوَ زَائِرُ اللَّهِ، وَحَقٌّ عَلَى الْمَزُورِ أَنْ يُكْرِمَ زَائِرَه".

أليس هذا من الدين الذي يقولون إنهم يدعون الناس إليه ؟ ألم يقله الرسول الذي يقولون: إنهم يبلغون عنه ويقيمون دولته؟ ألم يقله الإله الذي يدَّعون أنهم يعبدونه ؟.

أوليس الرسول بقائل هذا الحديث : «لَوْ يَعْلَمُ المَارُّ بَيْنَ يَدَيِ المُصَلِّي مَاذَا عَلَيْهِ، لَكَانَ أَنْ يَقِفَ أَرْبَعِينَ خَيْرًا لَهُ مِنْ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ»، قَالَ أَبُو النَّضْرِ: لاَ أَدْرِي، أَقَالَ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، أَوْ شَهْرًا، أَوْ سَنَة، فإذا كان المرور بين يدي المصلى على هذه الدرجة من الحُرمة والإثم فما بالنا بقتله أو الاعتداء عليه مثلما يفعل أصحاب هذا الفكر الضال والمنحرف.

لا غرو أن هذا منهج غال، مجرد من الصحة، عار عن الدليل، حاولوا من خلاله وضع سياسة الأولوية التي تغيب عنها الحكمة، وتبتعد عن أصول الدين ومنهجية البحث العلمي الصحيح ؛ إنه الانطلاق من أولويات الجماعة لا أولويات الشرع، ومن هوى المذهب الغالي لا الدين الصحيح.

وهكذا تفرض هذه الجماعات على أتباعها سياسة الأولويات الباطلة التى يتبعونها قسرًا دون روية وإعمال نظر، ودونما إعطاء فرصة لهم للمناقشة والرد والنقد؛ لقبول القناعات والمعتقدات بمنهج صحيح .

بالإضافة إلى ذلك فإن إدراك القناعات والمعتقدات التي تتضمنها الروايات النبوية –آنفة الذكر– يعتمد على أن النص في ذاته ملهم، وأنه يركز على قضية جوهرية هي إكساب قناعات وترسيخ معتقدات، بخلاف الرؤى والتصورات والتفسيرات التي افتقدت بفعل التطويع والقسر ملكات الإقناع ؛ وهذه صورة من صور الانفصام بين تصور القناعات والمعتقدات وبين دلالات النص الموحية بقناعات قوية ومعتقدات راسخة .

ومن ثم وقع التناقض في مفهوم الطرح المذهبي بين التصورات التي تعبر عن رأي الجماعة وبين ما يتضمنه الحديث الشريف من قناعات، فإذا كانت أولويات الجماعة تركز على الجهاد المزعوم والمغلوط ضد الدولة، وتضع في أولوياتها مبدأ تحقيق الخلافة كذبًا وتضليلاً؛

فقد قتلت من سيَخْلُف أو يُخْلِف، والحفاظ على حياة الناس وأرواحهم مقدم على تحقيق المكاسب السياسية الباطلة والموهومة لأي من هذه الجماعات، إن الذين يفجرون دور العبادة بمن فيها فقدوا القدرة على التمييز، بل فقدوا إنسانيتهم، وما ذلك إلا لقصور وعْي، وضحالة فقه.

الإشكالية الثامنة

الصراع على السلطة والصبغة العقدية

إشكالية الصراع على السلطة والصبغة العقدية، أحد الإشكاليات التي تتهدد وجود الكيانات الدينية بقطع النظر عن صحتها من عدمها، ووسطيتها من غلوها، واستقامتها من انحرافها، فإن الصراع السلطوي في طبيعته ناشئ عن قصور في التصور والرؤية المستقبلية، والخطأ في قراءة الواقع وتقييم الدوافع، واتباعهم الأيديولوجيات الغالية، وعدم إخضاعها لميزان الدين إخضاعًا دقيقًا، الأمر الذي يؤدي بالضرورة إلى صراع محموم على تحقيق النفوذ السلطوي في الدوائر السياسية في العالم .

ويجب أن نقدر أن للعالم الإسلامي خصوصية تقطع النزاع، وتقضي على الانقسام السياسي والاجتماعي، إن قدرت بقدرها، وهي الوحدة، وقد قال الله تعالى: ﴿ وَإِنَّ هَٰذِهِۦٓ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَأَنَا۠ رَبُّكُمْ فَٱتَّقُونِ ﴿٥٢﴾ فَتَقَطَّعُوٓا۟ أَمْرَهُم بَيْنَهُمْ زُبُرًا ۖ كُلُّ حِزْبٍۭ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ ﴾[٢٥]، ولا يمكن أن يتحقق مفهوم الوحدة في إطار الانقسام والصراع الدموي، ذلك أنه لا يولِّد إلا مزيدًا من الهُوَّة بين أبناء المجتمع الواحد أو الدولة الواحدة.

وتكمن خطورة هذه الإشكالية في صبغ هذا الصراع السياسي من قبل هذه الجماعات بالصبغة الدينية، وفي غياب مفهوم الأولويات الصحيح، وما قيل في قضية الخلافة يقال في قضية الوحدة.

ولقد لجأت هذه الجماعات لصبغ صراعها على السلطة بالدين والعقيدة، أو بالقناعات والمعتقدات؛ لإقناع أتباعها زورًا وخداعًا، في غياب فقه رفع الحرج عن الأمة ودفع الضرر، فإذا كان تحقيق الوحدة لا يتم إلا على قتل نصف عدد سكان الدول أو ربعها أو عشرها، فإن الإبقاء على حياة الناس ودفع الضرر الملحق بهم أولى من تحقيق مبدأ الوحدة الذي يزعمونه .

ولا يعني هذا أننا نُسقط مفهوم الوحدة من القناعات الدينية الصحيحة، وإنما نعني أنها من الممكن أن تتحقق بوسائل أخرى، سياسية أو فكرية أو اقتصادية، مع إزكاء روح المحبة بين المواطنين، ومراعاة المصالح الكبرى للدول الإسلامية والعالم الإسلامي.

وليس هذا من اختصاص فئات أو طوائف أو جماعات تهدر الدم، وتكفر المجتمع، وتعثو في الأرض فسادًا؛ لأنها تكون – بهذا التوصيف– خارجة على الحاكم وينطبق عليها حد الحرابة، ويبقى تحقيق الوحدة خاضعًا لتقدير العقلية السياسية في هذه الدول، وتحقيق الترابط بين شعوبها، بيد أن هذه الجماعات خلعت على ذاتها ما ليس لها من السلطة والحكم، ومارست أعمال الإرهاب والتخريب والتدمير، مع أن الإسلام يوجب إزالة الضرر، وقد قال الرسول ﷺ: " لاَ ضَرَرَ وَلاَ ضِرَارَ" [٢٦]، ومن القواعد الأصولية في هذا الصدد : " الضرر الأشد يُزال بالضرر الأخف" [٢٧] حيث إنه أمر مُطاق، في المقدور تحمله، طالما أن مصالح الدول تتحقق بصور أخرى، أما قتل الأبرياء، وتدمير المجتمع، واستنزاف طاقته في نزاع مسلح؛ فغير مقدور، وغير مطاق، ثم إن قضية الخلافة من شئون الدنيا؛ فللمسلمين فيها متسع من التصرفات السياسية، يقوم بها الحكام وولاة الأمر فقط دون غيرهم، وإلا انفرط عقد الدولة، وخار كيانها، ووهنت قواها .

وقد استطاعت الجماعات المتطرفة أن تحقق فيما بينها قدرًا من التوافقات حول مقاصد معينة، تكون بها قناعات أتباعها ومعتقداتهم، وتفرضها عليهم على أنها دين ومعتقد، بيد أنها لم تستطع القضاء على الاختلاف الحاد فيما بينها في مقاصد أخرى .

أما التوافقات فتتمثل في: توحيد الجهود لمحاربة الدولة، وهي قناعات خاطئة ومعتقدات فاسدة؛ لأنها تصطدم بمبادئ الشريعة الإسلامية ومقاصدها التي تنص على حرمة الدم والمال، ووحدة نسيج الدولة، وتدعو إلى استقرار المجتمع وتحقيق أمنه.

وأما الاختلافات فتتمثل: في رغبة كل جماعة في الاستيلاء على السلطة ظلمًا وعدوانًا، وتدعيم نفوذها في المشهد السياسي زورًا وبهتانًا، الأمر الذي يؤدي إلى صراع مسلح فيما بينها، تستحل فيه الدماء والأعراض، بما يصطدم بمبادئ الشريعة الإسلامية ومقاصدها.

كانت هذه أخطر الإشكاليات الذاتية التي أدت إلى ترسيخ القناعات والمعتقدات في الأوساط الغالية والمتطرفة التي تتبنى الممارسات الإرهابية ضد الدولة، وهى إشكاليات تُبين أن المنهج المتبع في ذلك يُعاني من إشكاليات منهجية في بنية الاستدلال، استقراءً، ووصفًا، وتحليلاً، واستنباطًا .

وقد أبرزت ذاك أثناء تحليل هذه الإشكاليات والرد عليها، وبيَّنت كيف حاولت هذه الجماعات – مع ما بينها من صراع على السلطة واختلاف في الأصول التي انبنت عليها – من ترسيخ قناعاتها الباطلة ومعتقداتها المضللة التي تضمنتها أطروحاتها الفكرية .

أثر الطرح الديني لدى الجماعات المتطرفة على المفاهيم البنائية للدول والأوطان

لا مرية أن ثمة العديد من الآثار السلبية لإشكاليات الطرح العقدي لدى الاتجاهات الفكرية المتطرفة تؤثر بقوة على المفاهيم البنائية للدول، منها ما يأتي :

أولاً : الطرح الذاتي أحادي المنظور انقسامي النزعة، والذي لا يعبر إلا عن رأي اتجاه بعينه أو فئة بعينها، أو شريحة من شرائح النسيج الاجتماعي، ولا يدعم إلا التصورات الخاصة الموهومة بالغة الإغراب للبنى المفاهيمية للدولة في هذه الآونة.

ثانيًا : كمّ الإزاحات الفاعلة بقوة على محور الطرد المركزي، الأمر الذي يسبب إقصاءً بالغ التعسف للشرائح الاجتماعية المغايرة في الفكر والتوجه لدى هذه الاتجاهات، مما يهدد بنى الدول اجتماعيًّا وثقافيًّا وفكريًّا.

ثالثًا: إن هذه الإشكاليات تقدم تصورًا غير صحيح لمفهوم البناء الدولي في الفكر الإسلامي، ينطوي على كثير من المغالطات الفكرية والمنهجية التي تهدد – إلى جانب ذلك– مفهوم المواطنة والانتماء الوطني.

رابعًا: ومن آثار هذه الإشكاليات تكفير الشرائح الاجتماعية الرافضة لتلك الأطروحات الفكرية المضللة، أو على الأقل تجهيلها وتفسيقها؛ لأنها لا تتوافق – وفق تصورهم – ومعطيات الطرح الثقافي النزوعي، وهو ترسيخ للمبدأ الخاطئ : " من لم يكن معنا فهو ضدنا "، متجاهلين مساحة الاختلاف والحوار والجدل البنَّاء الذي تُزْكيه تعاليم ديننا الحنيف، فكلما احتدمت دائرة الإنكار عليهم من قبل تلك الشرائح اتسعت دوائر الحكم عليهم بالكفر أو الجهل أو الفسق .

خامسًا : إن الفكر التبريري النزوعي للعنف، والإرهاب، والغصب، وإتلاف ممتلكات الدول ومقدرات المجتمع، والسطو القيميَّ على مقررات الدين ومبادئه، ما هو إلا نزوع هدْميٌّ لكيان الدول، وإشاعة الفوضى، وانتشار الجريمة، وزعزعة الأمن والسلم الاجتماعي داخل الدولة الواحدة.

سادسًا : تسويغ قتل المخالف للرأي والفكر السياسي باسم الدين منطلق خطير لإرهاب المجتمع بالفتوى، وسلطة الرأي الغاشمة؛ لسوق الناس إلى اعتناق رؤاهم الهدمية وتصوراتهم النفعية في نقض بنيان الدول، وتفتيت عرى الأوطان وأواصر الترابط الاجتماعي، ولك أن تتصور خطورة هذه النزوعات في ظل تعددية الأطياف الفكرية التي تتبنى هذا الفكر خداعًا وتضليلاً، إنه تراشق بالتكفير، وإشعال لنار الفتنة الاجتماعية داخل الدولة الواحدة.

سابعًا: الإساءة إلى الدين الإسلامي، وتشويه صورته عند غير المسلمين، واعتقاد عدم قدرته على ضبط المجتمع دينيًّا وفكريًّا واجتماعيًّا، وأنه يفقد القدرة على إحداث التوافق الاجتماعي والعيش المشترك بين أبناء الدين الواحد، فضلاً عن الأنسجة الاجتماعية المغايرة في الدين داخل كيان الدولة الواحدة؛ مما يفقدهم الثقة في مبادئه القيمية الإنسانية الهادية.

ثامنًا: إن الاختزالات القوية للمفاهيم الدينية والسياسية وقيم المواطنة البنائية للدول في مفاهيم خاصة باطلة -كتلك التي تمارسها الاتجاهات الفكرية المتطرفة- لا تعبر إلا عن رأي فردي خاص، أو مذهبي غال، ولا يخدم إلا أطروحات متطرفة موجهة، تنزع إلى الغلو تارة و إلى التفريط تارة أخرى ؛ كاختزال الإسلام في الاتجاه، والأمة في الجماعة أو الفصيل أو الطائفة وهو ما يصطدم بمبادئ الشريعة الإسلامية وقيمها السامية.

تاسعًا: إن الأطروحات السياسية التي تحاول تلك الاتجاهات فرضها قسرًا على الواقع السياسي المحلي، والإقليمي، والدولي، على أنها دين يجب أن يدان به - والقائمة على التجريد البحت لما تحمله الأدلة من دلالات وحجج وبراهين حقيقية - لا تعدو كونها انتصارًا لفكر تفكيكي لبنى الدولة ومفهوم المواطنة ؛ مما ينخر في عضد الدول، ويهدد استقرارها، ويعيق نهضتها .

عاشرًا : إن الاعتقاد الخاطئ بسيادة الطرح البنائي للدولة وقيم الانتماء، المنبثق من وحدوية الرؤية لدى تلك الاتجاهات المفرطة والغالية، وعدم قبوله للمناقشة أخذًا وردًّا ؛ أو قبولاً ورفضًا، أو حتى تعديلاً وإضافة؛ يمثل موجة عاتية من المصادرات على الرأي الآخر المعتدل - الذي يمثل مجموع الأمة - المدعوم بالحجج والبراهين، والذي يهدف إلى الحفاظ على كيان الدول، وقيم الانتماء، وممارسات المواطنة الصحيحة .

هذا وكل ما سبق من آثار لا يعتمد إلا على مكائد وتربصات مغرضة بمصير الدول والأوطان – فضلاً عن القيم والأخلاق الراشدة– ويزعزع أمن واستقرار المجتمعات، ويهدر طاقات الأمم ويذري بقيم النهوض الحضاري للشعوب.

الهوامش:

(١) التوبة: ١.

(٢) تفسير ابن كثير، ط دار طيبة للنشر والتوزيع، ١٤٢٠ هـ ١٩٩٠م ، ٤/ ٢٣٨.

(٣) التوبة: ١٢٣ .

(٤) ق: ٤٥.

(٥) الأحزاب: ٧٢.

(٦) يونس: ٩٩ .

(٧) السيرة النبوية لابن هشام، تحقيق: مصطفى السقا، وإبراهيم الإبياري، وعبد الحفيظ شلبي، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، الطبعة الثانية، ١٣٧٥هـ – ١٩٥٥م، ٢/ ٤١٢، ويراجع: فتح الباري لابن حجر ، ط دار المعرفة بيروت، ١٣٧٩هـ ، ٨/ ١٨.

(٨) وسوف نتحدث عن إشكالية " الفرض المعرفي" بالتفصيل في مكانها من هذا البحث بمشيئة الله .

(٩) وسوف نتحدث عن هذه الإشكالية في مظانها من هذا البحث إن شاء الله تعالى .

(١٠) أخرجه أبو يعلى الموصلي في مسنده، ط دار المأمون للتراث، دمشق، ١٤٠٤هـ – ١٩٨٤م، ٥/ ٦٩ ، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد: رجاله ثقات، ط مكتبة القدس – القاهرة، ١٤١٤هـ ١٩٩٤م، ٢٨٣/٣.

(١١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان، باب فإن تابوا وأقاموا الصلاة، ط٣، دار ابن كثير – بيروت، ١٤٠٧هـ – ٢٠٠١م ،حديث رقم ٢٥، ١/ ١٤ .

(١٢) يونس : ٩٩.

(١٣) جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثًا من جوامع الكلم، لابن رجب الحنبلي، الحديث الثامن، ط مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٧، ١٤٢٢هـ – ٢٠٠١م، ص ٢٣٠.

(١٤) نقض كتيب الفريضة الغائبة، فتوى ومناقشة الإمام الأكبر الشيخ/ جاد الحق علي جاد الحق، شيخ الأزهر، ومناقشة الشيخ/ عطية صقر، رئيس لجنة الفتوى بالأزهر، هدية مجلة الأزهر، عدد المحرم، ١٤١٤هـ، ص ٧ وما بعدها ، بيان للناس، للإمام الأكبر شيخ الأزهر/ جاد الحق على جاد الحق، الناشر: دار الفاروق للاستثمار الثقافية– مصر، الطبعة الأولى، ٢٠٠٧م .

(١٥) راجع: المغني لابن قدامة، ط مكتبة القاهرة، ١٣٨٨هـ – ١٩٦٤م، ٩/ ١٩٧، والفقه على المذاهب الأربعة، عبد الرحمن بن محمد الجزيري، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة الثانية، ١٤٢٤هـ – ٢٠٠٣م وحد الحرابة، ٥/ ٣٥٨ وما بعدها.

(١٦) المائدة: ٣٣ .

(١٧) المائدة: ٥٦.

(١٨) التوبة: ٢٣.

(١٩) راجع: روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني للإمام الألوسي، ط دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٥هـ، ٢٦٣/٥، والبحر المحيط لأبي حيان التوحيدي، ط دار الفكر، بيروت، ١٤٢٠هـ، ٣٩٠/٥، وتفسير الطبري، ط مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢٠هـ – ٢٠٠٠م ، ١٤/ ١٧٦.

(٢٠) الممتحنة: ٤.

(٢١) التوبة: ١١٤ .

(٢٢) الأنفال: ٦٠ .

(٢٣) الحجرات: ٩- ١٠.

(٢٤) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب الأمر بوجوب ملازمة جماعة المسلمين عند الفتن، تحقيق/ محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت ، حديث رقم ١٨٤٨،٣/ ١٤٧٦.

(٢٥) المؤمنون: ٥٢-٥٣ .

(٢٦) أخرجه الإمام أحمد في مسنده ، ٥/ ٥٥، حديث رقم ٢٨٦٥، والإمام مالك في الموطأ، تحقيق/ محمد مصطفى الأعظمي، ٤/ ١٠٧٨، حديث رقم ٢٧٥٨ ، الناشر: مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية ، أبو ظبي - الإمارات، الطبعة الأولى، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤م .

(٢٧) راجع : شرح القواعد الفقهية، أحمد بن الشيخ محمد الزرقا، صححه وعلق عليه: مصطفى أحمد الزرقا، الناشر: دار القلم - دمشق/ سوريا، الطبعة الثانية، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م، ص ١٩٩، والأشباه والنظائر، تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ ١٩٩٠م، ١/ ٤١، والموافقات للإمام الشاطبي، ط دار ابن عفان، ط١، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م ، ٦/ ٤٤٦.